

قانون رقم ٦١ لسنة ١٩٨٤

بفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة البنك الرئيسي للائتمان الزراعي
عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة هيئة البنك الرئيسي للائتمان الزراعي من السنة المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ٢٥٥٨١٠٢٩ جنيهها (فقط وقدره خمسة وعشرون مليونا وخمسمائة وواحد وثمانون ألفا وتسعة وعشرون جنيها لا غير) .

وذلك لمواجهة التحازرات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ٢٥٥٨١٠٢٩ جنيهها (فقط وقدره خمسة وعشرون مليونا وخمسمائة وواحد وثمانون ألفا وتسعة وعشرون جنيها لا غير) موزعا على الأبواب التالية :

(أ) الباب الأول - الأجور مبلغ ١١٩٥٤٩٤ جنيها .

(ب) الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية مبلغ ٢٤٣٨٥٥٣٥ جنيهها .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ٢٥٥٨١٠٢٩ جنيهها (فقط وقدره خمسة وعشرون مليونا وخمسمائة وواحد وثمانون ألفا وتسعة وعشرون جنيها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي ل التاريخ نشره .

يعلم هذا القانون بختام الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر بمناسبة الجمهورية في غرة شعبان سنة ١٤٠٤ (٢ مايو سنة ١٩٨٤) .

حسني مبارك